الفعل واحد بالذات متعدد بالاعتبار كما ان مصدره اعني القدرة كذلك
والحاصل قولكم لزم اجتماع مؤثرين الخ ان اردتم به مؤثرين مستقلين بالتاثير
فنحن لا نقول به او مؤثرين مستقل ومؤثر بالاذن فلا استحالة فيه لما تبين
من وحدة القدرة بالذات فانه دفعت اللوازم كلها وبالله التوفيق **قوله**
**وثالثها** فساد الاختيار لمخالفة النص والاجماع فلو جاز ان يكون فعل العبد
واقعا بقدرته لجاز ان يكون الجواهر وسائر الاعراض بقدرته والاجماع ان العبد
لا يخلق شيأ من الجواهر والعرض وقال تعالى الذين تدعون من دونه لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له **اقول**
انا ما ادعينا الا ان حكمة التكليف والنصوص تقتضي ان يكون للعبد قدرة
مؤثرة باذن الله فيما كلف به لا مطلقا فان ما لم يكلف به العبد لا موجب للقول بجواز
تاثير قدرته فيه والجواهر وسائر الاعراض غير افعاله كذلك فحاصل الشرطية
هكذا لو جاز ان يكون قدرة العبد موثرة فيما كلف به لجاز ان يكون موثرة في الجواهر
وسائر الاعراض وهو ظاهر الملازمة ممنوعة لان التاثير فيما كلف به اقتضته الحكمة
والنصوص فلا نسلم بطلانه وما لم يكلف به لا مقتضي له فلا داعي الى القول به ولا
استلزام لجواز التاثير فيما كلف به لجوازه فيما لم يكلف به من الجواهر والاعراض
فلا قدح بذلك اصلا ولا على المعتزلة منع فعل العبد لانه من الاعراض والعبد
موجد لفعله باذن الله على القول المنصور فنقل الاجماع في موضع الخلاف
غير واقع في محله **قوله ورابعها** التفسيم ايضا بان نقول
فعل ممكن وكل ممكن فهو مقدور للباري تعالى ينتج فعل العبد
مقدور للباري تعالى وكل مقدور له فهو خالقه وتما خلقه
امتنع ان يكون مخلوقا لغيره الخ **اقول** الرابع راجع
الى الثاني وقد مر جوابه ولكنا نقول ايضا اركان المراد بكبرى القياس
الثاني ان كل مقدور له تعالى فهو خالقه ابتداء فهو اول المسئلة
وان اريد بها انه تعالى خالقه بمقتضى الحكمة اما ابتداء او بواسطة فهو
مدعانا لا نا قايلون بان فعل العبد مقدور لله مخلوق له وهو غير كونه
مخلوقا لله مكسوبا للعبد لانه صادر عن العبد بتاثير قدرته التي هو

قدرة الم

العبد م

قدرة الله المتعلقة اليه المتعقبة تحسبه فالفعل واحد بالذات مخلوق لله
من وجه ومكسوب للعبد من وجه لان مصدره الذي هو القدرة لله من وجه
وللعبد من وجه فما خلقه الله لا يمتنع ان يكون مكسوبا لغيره تعالى لان العبد
انما يكسبه بعين تلك القدرة التي خلقه الله بها فان القوة به جميعا اذ الاقوة
الا بالله **قوله وخامسها** الكسر وهو اسقاط وصف من العلة لان
ايجاد غير المختص لا يعقل الخ **اقول** الجواب عن هذا هو الجواب عن اول
القوادح وقد مر انه لا قياس فقهيا فضلا عن الكسر **قوله وسادسها**
السبر والتقسيم ايضا وذلك ان القدرة الحادثة على هذا القول لا يخلو اما ان يكون
ايجاد الفعل الذي تتعلق به من صفة نفسها او الخ **اقول** قد مر جوابه في آخر
مسلك الاستدلال **قوله وسابعها** النقض والكسر ايضا وهو ان من حكم
القدرة الاختيارية الايقاع على معنى ان القادر يكون بصفة ان شاء فعل
وان شاء ترك الخ **اقول** عن لا يوثر قدرته الا باذن الله فهو قادر بمعنى
ان شاء فعل وان شاء ترك اذا شاء الله ذلك لا مطلقا فلا ينافيه كلية ما شاء
الله كان وما لم يشا لم يكن والحاصل ان اردتم ان القدرة مطلقا او في الحادث
حكمها الاختيار في الايقاع فليس كذلك لما تبين انفا في الحادث حكمها
الاختيار اذا شاء الله لا مطلقا وان اردتم انها في القديم حكمها
ذلك فمسلم وغير مضر وقد مر انه لا ورود للنقض من قوادح القياس
الفقهي **قوله وثامنها** عدم التاثير لان تحقق توجه الطلب لا يتم مع بقاء العجز
والعبد مجبور ايضا في مقالة الامام فلم يرتفع ورود التكليف بما لا يطاق
مع جهله بالفعل وبخلقه ايضا عند وراخرو هو تكليف خلاف المعلوم ولا
حيلة في دفعه الخ **اقول** تحقق توجه الطلب انما لا يتم على القول بنفي
التاثير بالكلية اذ لا يتاتى الامتثال حينئذ ولا الابتلاء واما على قول الامام
فالعبد له فعل بتاثير قدرته عند تعلق ارادته لكن لا مطلقا بل اذا شاء الله
وكونه مجبورا في اختياره حينئذ لا ينافي تكليفه بما هو ممكن من
ايجاده اذا شاء الله وانما ينافي الاستقلال فارتفع التكليف بما لا يطاق

Copyright © King Saud University